

من حدثه دائم يتوضأ لوقت كل صلاة ويصلي ولا يضر خروج

حدثه

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم من حدثه دائم فان انه يتوضأ لوقت كل صلاة ويصلي ولا يضر

خروج حدثه. من حدثه دائم فانه يتوضأ - [00:00:00](#)

وقت كل صلاة ويصلي ولا يضر خروج حدثه والاصل في هذه القاعدة قول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت ابي حبيش

وتوضي لكل صلاة اي لوقت كل صلاة. ما معنى هذا - [00:00:20](#)

ازيدوا الامر ايضاحا فاقول شيئا لعله ينفعكم يا معاشر طلبة العلم. المتقرر باستقراء موارد الشريعة ومصادرها واصولها وفروعها دلنا

على ان الشريعة تعامل المرضى معاملة خاصة. لا تعامل بها الاصحاء - [00:00:46](#)

فالمريض في الشريعة له معاملته الخاصة. اتفقنا على هذا الاصل فاياك ان تفتي المرط بنفس الحكم الذي تفتي فيه الصلاة الشريعة

ما سوت بينهما. فاللي يسوي فالذي يسوي بينهما فقد سوى بين مختلفين. والشريعة لا تجمع بين مختلفين - [00:01:07](#)

عفوا والشريعة لا تسوي بين مختلفين كما انها لا تفرق بين متماثلين. اذا الشيء الاول آآ اعرفوا ان الشريعة عامل المرضى معاملة غير

الاصحاء الشيء الثاني الاستحاضة مرض اليس كذلك؟ اذا المستحاضة نصنفها من هذا القسم او هذا القسم - [00:01:28](#)

من قسم المرضى ولا من قسم الاصحاء؟ المرضى. قسم المرضى. اذا لابد ان نعامل المستحاضة معاملة خاصة. طيب ما هذه المعاملة

الخاصة؟ نقول معاملتها في طهارتها لان حدثها دائم الجريان. فلو اننا اوجبنا عليها الوضوء كلما خرج حدثها وكلما ارادت عبادة -

[00:01:51](#)

تشترب لها الطهارة فان ذلك يحصل عليها من فيه من المشقة والعنت والحرغ ما هو مرفوع شرعا. فاذا لا بد ان نخفف عنها في

طهارتها فكيف نخفف عنها في طهارتها؟ قالوا بان نكتفي منها في الوقت كله فيما ستفعله من العبادات في هذا الوقت بوضوء -

[00:02:11](#)

ان في اوله فقط ونجعل خروج حدثها وان كان موجودا حقيقة الا ان حكمه مرفوع. فهو يخرج ولا ينتقض الطهارة لانها مريضة ونحن

نعاملها معاملات المرضى انتوا معي في هذا؟ فمتى فالمستحاضة يجب عليها ان تؤخر وضوءها حتى يدخل الوقت؟ فاذا دخل الوقت

تستنجي جيدا - [00:02:31](#)

بحفاظة تمنع خروج الدم. ثم تتوضأ وضوءا واحدا ثم تفعل ما شاءت من الفرائض والنوافل في هذا الوقت حتى يدخل الوقت الثاني

فتفعل فيه كما فعلت في الوقت الاول. فان شاءت ان فتصلي فريضة الوقت بهذا الوضوء. وتصلي النافلة القبلية بهذا الوضوء وتصلي

- [00:02:56](#)

النافلة البعدية بهذا الوضوء وان شاءت ان تطوف بهذا الوضوء. وان شاءت ان تقرأ القرآن في نفس الوقت بهذا الوضوء. وجميع ما

تشترب لها الطهارة فلا يلزمها تجديد وضوء. لم اسقطت عنها تجديد الوضوء؟ لانها مريضة والمشقة تجلب التيسير والامر اذا ضاق

اتسع - [00:03:16](#)

وما جعل الله علينا في الدين من حرج. هذا قوله في هذا معنى قوله وتغسل اثر الدم وتتوضأ لكل صلاة فقط فكم يجب عليها ان

تتوضأ في اليوم والليلة؟ خمس مرات فقط - [00:03:36](#)